

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٣ لسنة ٢٠٢٠

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسة ٢٠٢٠/٦/٢٢؛

وعلى ما عرضه وزير العدل؛

**قرر:**

### (المادة الأولى)

يُنذر كل من :

١- السيد القاضي / محمد شوقي فتحى إسماعيل عياد - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ، والمنتدب بالإدارة العامة لشئون التفتيش القضائى لوزارة العدل - للعمل مساعدًا لوزير العدل لشئون التفتيش القضائى .

٢- السيد القاضي / محمد عمر محمد عبد الرحمن الأنصارى - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ، والمنتدب مديرًا لمعهد البحوث الجنائية والتدريب بالنيابة العامة - للعمل مساعدًا لوزير العدل لشئون المركز القومى للدراسات القضائية .

### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي الحجة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٦ أغسطس سنة ٢٠٢٠ م).

**عبد الفتاح السيسى**